

الغدير

[231] فجلس عثمان فأخذ عليه رداءه فجاء حتى قام على رأسه فقال: اشتريت ضيعة آل فلان و لوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في مائها حق، أما إنني قد علمت إنه لا يشتريها غيرك. فقام عثمان وجرى بينهما كلام حتى ألقى الله عز وجل وجاء العباس فدخل بينهما، ورفع عثمان على علي الدرة ورفع علي على عثمان العصا، فجعل العباس يسكنهما ويقول لعلي: أمير المؤمنين. ويقول لعثمان: ابن عمك. فلم يزل حتى سكتا. فلما أن كان من الغد رأيتهما وكل منهما آخذ بيد صاحبه وهما يتحدثان. مجمع الزوائد 7: 227. قال الأميني: يعلمنا الحديث إن الخليفة ابتاع الضيعة ومائها وفيه حق لوقف رسول الله لا يجوز ابتياعه، فإن كان يعلم بذلك ؟ وهو المستفاد من سياق الحديث حيث إنه لم يعتذر بعدم العلم، وهو الذي يلحق إليه قول الإمام عليه السلام: وقد علمت أنه لا يشتريها غيرك. فأبي مبرر استساغ ذلك الشراء ؟ وإن كان لا يعلم ؟ فقد أعلمه الإمام عليه السلام فما هذه المماراة والتلاحي ورفع الدرة ؟ الذي اضطر الإمام إلى رفع العصا، حتى فصل بينهما العباس، أوفي الحق مغضبة ؟ وهل يكون تنبيه الغافل أو إرشاد الجاهل مجلبة لغضب الانسان، الديني ؟ فضلا عن يقوله أكبر منصة في الاسلام. وأحسب إن ذيل الرواية ملحق بها لإصلاح ما فيها، وعلى فرض صحته فإنه لا يجديهم نفعاً، فإن الإمام عليه السلام لم يأل جهداً في النهي عن المنكر سواء ارتدع فاعله أو إنه عليه السلام يأس من خضوعه للحق، وعلى كل فإنه عليه السلام كان يماشيهم على ولاء الاسلام ولا يثيره إلا الحق إذا لم يعمل به، فيجري في كل ساعة على حكمها من مكاشفة أو ملاينة، وهكذا فليكن المصلح المنزه عن الأغراض الشخصية الذي يغضب الله وحده ويدعو إلى الحق للحق. 27 الخليفة في ليلة وفاة أم كلثوم أخرج البخاري في صحيحه في الجنائز باب يعذب الميت بكاء أهله. وباب من يدخل قبر المرأة ج 2: 225، 244 بالإسناد من طريق فليح بن سليمان عن أنس بن مالك قال: شهدنا بنت (1) رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت _____ (1) الصحيح عند شرح الحديث إنها أم كلثوم زوجة عثمان بن عفان، وجاء في لفظ أحمد وغيره إنها رقية. وعقبه السهيلي وقال: هو وهم بلا شك. راجع الروض الآنف 2: 107، فتح الباري 3: 122، عمدة القاري 4: 85. [*]